



FAYETTE COUNTY PUBLIC SCHOOLS

Lexington, Kentucky

Infinite Campus Parent Portal

الوالد /ولي الأمر يمكن عرض السجلات طفلهم
الحضور والدرجات وتعيينات الفقة وأكثر من خلال
البوابة السرية على الانترنت

قم بالتسجيل في بوابة الوالدين على
<http://www.fcps.net>



IC PORTAL

انقر فوق هذا الرمز

ستحتاج إلى المعلومات التالية: اسمك واسم الطالب
واسم المدرسة
إذا كانت لديك أية مشكلات فنية ، فأرسل بريدًا
إلكترونيًا إلى

Parent.portal@fayette.kyschools.us



Campus Parent
Infinite Campus, Inc.

GET



جائحة مرض فيروس كورونا

يجب على العائلات إخطار مدرسة أطفالهم في غضون
أربع وعشرين ساعة من معرفة أن الطفل أثبتت
إصابته بالفيروس التاجي. أنشأت فاييت مقاطعة المدارس
العامة على الخط الساخن التاجي لمعالجة هذه
الإخطارات التي يجب تقديمها إلى وزارة كنتاكي
للصحة العامة

، اتصل على 8593813277 •

الطلاب الذين ثبتت إصابتهم مؤهلون للحصول على "خدمات الإقامة المنزلية." يمكن الوصول إلى هذا
المكتب على الرقم 8593814128. سيتم إعفاء حالات الغياب بسبب الحجر الصحي (الاختبار الإيجابي أو
التعرض (بإخطار من إدارة الصحة بمقاطعة ليكسينغتون فاييت. يمكن للعائلات تقديم مذكرات الحجر
الصحي الرسمية إلى كاتب الحضور بالمدرسة

انتباه

إذا فشلت في الفصول الدراسية
فلا يجوز لك الحصول على ،
رخصة القيادة الخاصة بك

يطبق نظام المدارس العامة في مقاطعة فاييت قانون
عدم المرور /عدم القيادة "الذي يشمل كل مدرسة"
عامة وخاصة في جميع أنحاء الولاية

وفقا لتمثال كنتاكي المنقحة 159,051، أي طالب يبلغ
من العمر 16 أو 17 الذي يصبح نقص أكاديميا أو
نقص في الحضور سيتم إبلاغ مجلس الوزراء
المواصلات لإلغاء رخصة القيادة

يكون الطالب ناقصًا أكاديميًا إذا لم يحصل على درجات
النجاح في أربع دورات على الأقل ، أو ما يعادل أربع
مقررات دراسية في الفصل الدراسي السابق

عدد الدورات المطلوب اجتيازها لتكون مؤهلاً	الدورات لكل فصل دراسي
--	--------------------------

8

6

7

5

6

4

5

4

4

3

يكون الطالب ناقصًا في الحضور إذا كان لديه تسعة أو
أكثر من حالات الغياب بدون عذر عن الفصل الدراسي
السابق. تعتبر تعليق الغياب بدون عذر

إذا كانت لديك أي أسئلة ، فيرجى الاتصال بمسجل
مدرسة طفلك

<https://drive.ky.gov/driver-licensing/Pages/No-Pass-No-Drive.aspx>

دليل الطالب لقواعد السلوك

الوصول المتأخر، الانصراف المبكر، والغياب

يتوقع من جميع الطلاب الحضور إلى المدارس بانتظام. يتطلب من الطلاب الذين يتغيبون عن المدرسة أن يكون لديهم عذر مشروع.

"حادثة غياب" تعني ما يلي:

- "التأخر"، يُعرف بالقدوم بعد وقت البدء المعين وتضييع أقل من أو ما يساوي 35% (خمسة وثلاثين بالمئة) من اليوم الدراسي؛ أو
- "غياب"، يُعرف بأنه عدم الحضور إما لتصف يوم (36%-84% من اليوم الدراسي) أو ليوم كامل (85%-100% اليوم الدراسي).

إجراءات التقرير:

خلال 3 (ثلاثة) أيام من عودته/ها إلى المدرسة بعد غياب، يجب على الطالب تقديم مذكرة مكتوبة إلى عضو الكادر المعين، موقعة من الوالدين/ الوصي أو مقدم الرعاية الصحية المرخص، وينبغي أن تشمل:

- التاريخ الحالي.
- اسم الطالب الأول والأخير (المطبوع).
- تاريخ أو تواريخ الغياب أو الغيابات (ليس أيام الأسبوع فقط).
- سبب الغياب أو الغيابات؛ و
- توقيع الأهل/ الوصي.

يمكن للأهل/ الوصي أن يرسلوا كصورة أو مرفق عبر البريد الإلكتروني نسخة عن ملاحظة الأهل الموقعة للغياب.

للأعدار ذات الصلة الطبية، يجب أن يقدم الأهل/ الوصي النسخة الأصلية من العذر الطبي، والذي يمكن أن يطلبه من مقدم الرعاية الصحية المهني المرخص من أجل سجلات الأهل/ الوصي. سوف يتم قبول الأعذار ذات الصلة طبياً المرسله بالفاكس من مكتب مقدم الرعاية الصحية المهني المرخص.

إذ لم يتم استلام عذر موقع خلال 3 (ثلاثة) أيام، سوف يتم اعتبار حدث الغياب غير مبرر.

أحكام إضافية تشمل ما يلي:

- "الانصراف المبكر" يعرف بأنه ترك المدرسة أو النشاط قبل نهاية اليوم التعليمي. في مثل هذه الحالات، يجب أن يتم تسجيل دخول وخروج الطالب من المدرسة من قبل الأهل/الوصي أو شخص بالغ تم منحه الأذن المسبق بذلك.
- سيتم يتم حساب الوافدين في وقت متأخر أو المنصرفين من الدوام باكراً، كتأخر أو غياب حسب وقت الوصول/المغادرة. في كلتا الحالتين، تسري نفس شروط العذر الموقع.
- إذا تم إرسال طالب إلى المنزل بسبب المرض، سوف يتم اعتباره/ها معذوراً لذلك اليوم؛ ولكن، إذا كان الطالب غائبا في الأيام اللاحقة، لا تزال نفس شروط العذر الموقع سارية في الأيام اللاحقة.
- في حال وجود طفل لديه مرض مزمن، يمكن للأهل/ الوصي طلب ملاحظات إضافية عن طريق الاتصال بمدير شؤون الطلاب في قسم خدمات الدعم IAK.

الغياب المبرر:

تحت أحكام الولاية و/أو سياسة المجلس، يتم اعتبار أحداث الغياب مبررة في الحالات التالية:

- **حالات الغياب بسبب المرض:** يمكن أن يكتب أحد الوالدين/الوصي إجمالي ما يعادل 10 (عشرة) أعذار مبررة للغياب في السنة بسبب المرض. بعد هذا الإجمالي، سيتعين على الطالب تقديم بيان مكتوب من مقدم رعاية صحية مهني مرخص (طبيب، طبيب أسنان، معالج نفساني، إلخ) لكل غياب إضافي خلال السنة الدراسية كي يعتبر ذلك الغياب مبرراً.
- **التأخير بسبب المرض:** يمكن أن يكتب أحد الوالدين/الوصي إجمالي ما يعادل 10 (عشرة) أعذار مبررة للتأخير في السنة بسبب المرض. بعد هذا الإجمالي، سيتعين على الطالب تقديم بيان مكتوب من مقدم رعاية صحية مهني مرخص (طبيب، طبيب أسنان، معالج نفساني، إلخ) لكل تأخير إضافي خلال السنة الدراسية كي يعتبر ذلك التأخير مبرراً.

- **حالة وفاة أحد أفراد الأسرة المباشرة للطالب:** يقصد بمصطلح "الأسرة المباشرة" أهل/وصي، زوج الأم أو زوجة الأب، الأجداد، الأجداد من زواج ثاني، الأخوة والأخوات، الأخوة والأخوات من زواج ثاني، أو أحد أفراد الأسرة الآخرين القاطنين في منزل الطالب. يطلب توثيق ذلك من قبل أحد الوالدين/الوصي للطالب.
- **الأعياد و الممارسات الدينية:** يطلب توثيق ذلك من قبل الوالدين/الوصي للطالب.
- **مواعيد الطبيب وطبيب الأسنان:** سوف يبرر للطالب مدة الوقت المخصص لموعد الطبيب فقط إضافة إلى وقت منطقي للوصول إلى المكان ذهاباً وإياباً. يجب التحقق من التاريخ والوقت المعين للموعد من خلال وثيقة أصلية موقعة من الطبيب أو طبيب الأسنان تم إرسالها بالفاكس أو مسحها ضوئياً مباشرة من مكتب الطبيب أو طبيب الأسنان.
- **أعذار الطبيب أو طبيب الأسنان:** هذه الأعذار يجب أن تحدد التواريخ و/أو عدد الأيام التي سوف يعني فيها الطالب.
- **حالات الطوارئ الأسرية:** الأحداث التي تتطلب اهتماماً فورياً تقتصر على 3 (ثلاثة) أحداث غياب تراكمية في السنة الدراسية، كما أقرها مدير أو مديرة المدرسة.
- **زيارة حرم الجامعة:** مسموح بإجمالي 3 (ثلاثة) زيارات للكليات أو الجامعات لطلاب الصف الحادي عشر "جونيور" والثاني عشر "سينيور". سوف يطلب توثيق من قبل الكلية/الجامعة التي تمت زيارتها.
- **معرض ولاية كنتاكي:** مسموح بيوم 1 (واحد) لحضور المعرض وفقاً لـ KRS 158.070(6).
- **ظهور في المحكمة يتطلب حضور الطالب:** سوف يبرر للطالب مدة الوقت المخصص للظهور في المحكمة فقط إضافة إلى وقت منطقي للوصول إلى المكان ذهاباً وإياباً..
- **دعوة للخدمة النشطة:** سوف يمنح الطالب إعفاء حالات الغياب ليوم ما قبل، ويوم الرحيل، لرحيل أحد الوالدين/الوصي للخدمة العسكرية الفعلية.
- **إجازة عسكرية موثقة:** سوف يمنح الطالب إعفاء حالات الغياب لمدة تصل إلى 10 (عشرة) أيام لزيارة أحد الوالدين/الوصي الذين يخدمون في الجيش الأمريكي والمتمركزين خارج البلد وفي إجازة.
- **العودة من الخدمة النشطة:** سوف يمنح الطالب إعفاء من حالات الغياب ليوم العودة، واليوم التالي لعودة، أحد الوالدين/الوصي من الخدمة العسكرية النشطة.
- **فرص تعزيز التعليم (EHOS):** وفقاً لـ KRS 159.035 (2)، يمكن استخدام ما يصل إلى 10 (عشرة) أيام مدرسية لمتابعة فرص تعزيز التعليم التي تعتبر ذات قيمة تعليمية مهمة من قبل مدير الأفراد التلاميذ للمدارس العامة في مقاطعة فاييت. مثل هذه الفرص قد تتضمن، ولكن لا تقتصر على، المشاركة في برنامج تبادل أجنبي تعليمي أو برنامج تعليمي، تجربي، أو إجرائي مكثف في مادة منهاج أساسي (اللغة الإنجليزية، العلوم، الرياضيات، الدراسات الاجتماعية، اللغة الأجنبية، أو الفنون). حيث أن الطالب المثقف لحذر غياب لهذا الغرض سوف نتاح له الفرصة لتعويض العمل المدرسي الضائع ولن تتأثر درجات الفصل الخاصة به/سلباً بسبب عدم حضور الفصل أو المشاركة بسبب الغياب المبرر. لمعلومات إضافية متعلقة بـ (EHOS).
- أسباب صالحة أخرى حسبما يتم تقريره من مدير/ة المدرسة.

العمل التعويضي المدرسي مسموح به دائماً المتأخر في حالات الغياب المبرر.

الغياب غير المبرر:

جميع حالات الغياب باستثناء تلك التي تكون مع أعذار مسموحة هي غياب غير مبرر.

العمل المدرسي التعويضي قد يُسمح به لطالب بغياب غير مبرر إذا وافق المدير، بعد التشاور مع المعلم، على العمل التعويضي. بالنسبة للطلاب الغائبين دون عذر بسبب توقيف، يجب أن يُعطى عمله درجة موافقة.

التغيب عن المدرسة والتغيب عن المدرسة الاعتيادي

أي طالب في مدرسة عامة، والذي لم يصل إلى ميلاده/ها الـ 21 (حادي والعشرين) والذي كان غائباً عن المدرسة دون عذر مبرر لمدة 3 (ثلاثة) أيام أو أكثر، أو متأخر عن المدرسة دون عذر مبرر لمدة 3 (ثلاثة) أيام أو أكثر، يعتبر متخيباً. الطالب الذي تم اعتباره وتقريره متخيباً 2 مرة (مرتان) أو أكثر يعتبر متخيب بشكل اعتيادي؛ وعلى هذا النحو، مصطلح " المتخيب بشكل اعتيادي" يعني 6 (سنة) أو أكثر من حوادث الغياب دون عذر.

على العاملين في المدارس اتباع هذه الإجراءات فيما يتعلق بالتخيب والطلاب المتخيبين بشكل اعتيادي:

إجراءات التتبع للتأخير:

- في حالة تأخر طالب، قد يتلقى الأهل/ الوصي رسالة نصية، مكالمة هاتفية، أو بريد إلكتروني من مرسل الحضور الإلكتروني.
- عندما يتم اعتبار طالب ممتكاً ل 6 (ستة) تأخيرات غير مبررة، يتم تشجيع المدرسة على الاتصال بالأهل/الأوصياء لإبلاغهم بسياسة مدارس المنطقة الحالية فيما يتعلق بالحضور. وفي مثل هذه الحالات، يجب إرسال رسالة من المدرسة لإعلام الأهل/الأوصياء بالتأخيرات وعواقب التأخيرات غير المبررة المتراكمة.
- يجب إرسال إحالة تغيب من المدرسة إلى قسم شؤون الطلبة للمدارس العامة لمقاطعة فاييت في IAKSS عندما يصبح الطالب متغيب بشكل اعتيادي وتمتلك المدرسة الوثائق المفصلة للتدخلات المستخدمة لحل مسألة الحضور.
- عندما يتم اعتبار طالب ممتكاً ل 9 (تسعة) تأخيرات غير مبررة، يجب إرسال رسالة من المدرسة لإعلام الأهل/الأوصياء بالتأخيرات وعواقب التأخيرات غير المبررة المتراكمة.
- عندما يتم اعتبار طالب ممتكاً ل 12 (اثنا عشر) تأخيرات غير مبررة، إما المدرسة أو قسم شؤون الطلبة للمدارس العامة لمقاطعة فاييت في IAKSS يجب أن يقوم بإرسال إشعار نهائي إلى الأهل/الوصي لإبلاغهم بالعواقب القانونية الممكنة بسبب التأخيرات غير المبررة المتراكمة.

إجراءات التتبع للغيابات:

- في حالة غياب طالب، قد يتلقى الأهل/ الوصي رسالة نصية، مكالمة هاتفية، أو بريد إلكتروني من مرسل الحضور الإلكتروني.
- عندما يتم اعتبار طالب ممتكاً ل 3 (ثلاثة) غيابات غير مبررة، يجب إرسال رسالة لإعلام الأهل/الأوصياء بالغيابات وعواقب الغيابات غير المبررة المتراكمة.
- عندما يتم اعتبار طالب ممتكاً ل 6 (ستة) غيابات غير مبررة، يجب إرسال رسالة لإعلام الأهل/الأوصياء بالغيابات وعواقب الغيابات غير المبررة المتراكمة.
- يجب إرسال إحالة تغيب من المدرسة إلى قسم شؤون الطلبة للمدارس العامة لمقاطعة فاييت في IAKSS عندما يصبح الطالب متغيب بشكل اعتيادي وتمتلك المدرسة الوثائق المفصلة للتدخلات المستخدمة لحل مسألة الحضور.
- عندما يتم اعتبار طالب ممتكاً ل 9 (تسعة) غيابات غير مبررة، إما المدرسة أو قسم شؤون الطلبة للمدارس العامة لمقاطعة فاييت في IAKSS يجب أن يقوم بإرسال إشعار نهائي إلى الأهل/الوصي لإبلاغهم بالعواقب القانونية الممكنة بسبب الغيابات غير المبررة المتراكمة.

إحالات التغيب:

بعد أن يتم إرسال بريدياً أو استلام الإشعار النهائي لأحد الوالدين/وصي و إما استمرار حالات الغياب دون عذر بالتراكم أو أن الطالب تم اعتماده كمتغيب أو متغيب بشكل اعتيادي، يمكن ل مكتب شؤون الطلبة للمدارس العامة لمقاطعة فاييت في IAKSS و/أو موظفي المدرسة أن يقوموا بزيارة منزل الطالب أو توثيق عدم قدرتهم على القيام بذلك. إذا لم يتحسن الحضور، مكتب شؤون الطلبة للمدارس العامة لمقاطعة فاييت في IAKSS يجب أن يتابع تحت 1:330 KAR / 922 KRS 159.180 بالتماس للجوء إلى القضاء لحل المشكلة.

الأشخاص الذين يمكن محاسبتهم من أجل التغيب عن المدرسة أو الكون متغيب بشكل اعتيادي:

- أحد الوالدين، وصي، أو وصي عن طالب لم يصل إلى سن الـ 18 (ثامنة عشرة) من عمره/ها يمكن محاسبتهم في حال عدم امتثال الطالب مع قوانين التغيب المدرسي.
- طالب بلغ سن 18 (ثامنة عشرة)، ولكن لم يبلغ سن 21 (واحد وعشرين) سنة من عمره/ها، يمكن محاسبته في حال عدم امتثال الطالب مع قوانين التغيب المدرسي.
- وصي معين من قبل محكمة لطالب، لم يبلغ سن 21 (واحد وعشرين) سنة من عمره/ها يمكن محاسبته في حال عدم امتثال الطالب مع قوانين التغيب المدرسي.